

Distr.: General
27 November 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٣٥ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

التقدم المحرز في تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة

التقرير التاسع عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في التقرير المرحلي للأمين العام عن تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة (A/74/345). واجتمعت اللجنة أثناء نظرها في التقرير مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها برودود خطية وردت في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

معلومات أساسية

٢ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام، وعقب صدور تقريره عن النتائج المستخلصة من دراسة عن إمكانية تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في المقر (A/68/387)^(١) في عام ٢٠١٣، عرض بيان جدوى، بما في ذلك نتائج برنامج تجريبي، لتنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في الأمم المتحدة، بما في ذلك خطة لتنفيذ المشروع (A/69/749) في عام ٢٠١٥. ويشير

(١) عملاً بالقرار ٢٨٢/٦٠ المتخذ في عام ٢٠٠٦ والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاستشارية في عام ٢٠١١ (A/66/7/Add.3)، أدت دراسة جدوى لاحتياجات المنظمة في الأمد الطويل من إيواء الأماكن المرنة في المقر إلى وضع مجموعة من مبادئ الرؤية، شملت كفالة استخدام أماكن العمل بطريقة تتسم بالمرونة والكفاءة لتلبية الاحتياجات المتغيرة من أماكن العمل (A/66/7/Add.3، الفقرات ٣٩ و ٤١ و ٤٣). وأوصى مجلس مراجعي الحسابات أيضاً الأمانة العامة بأن تنظر في السبل التي تكفل استخدام أماكن العمل بمزيد من الكفاءة، وذلك على سبيل المثال بالاستخدام المرن لحيز المكاتب (A/66/5 (Vol. V)، الفقرات ٨٣ إلى ٩١).



الأمين العام إلى أن تنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل في المقر، بعد تأييد الجمعية العامة له في قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف المتخذ في نيسان/أبريل ٢٠١٥، قد بدأ في حزيران/يونيه ٢٠١٥ من خلال التواصل مع الإدارات، والاضطلاع بالبرمجة، وتجهيز المكان المؤقت (A/74/345، الفقرة ٢). ومنذ ذلك التاريخ، قدم الأمين العام ثلاثة تقارير مرحلية سنوية عن تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في المقر (A/70/708 و A/72/379 و A/73/370 و A/73/370/Corr.1).

٣ - وبذلك يُمثّل تقرير الأمين العام (A/74/345) التقرير المرحلي السنوي الرابع عن تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة، وهو مقدّم عملاً بالجزء السادس من قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٣ ألف.

ثانياً - حالة المشروع وخطط الإيجار المقبلة في المقر

نطاق المشروع وجدوله الزمني

٤ - مع إضافة الطابق ٧ (وهو طابق جزئي) في أوائل عام ٢٠١٨، تكون إعادة تشكيلة ٢٧ طابقاً في الأمانة العامة مشمولةً بنطاق المشروع^(٢). وقد لاحظت الجمعية العامة، في قرارها ٢٧٩/٧٣ ألف، أن التكاليف الفعلية لجزء من الطابق ليست أقل بكثير من التكاليف الفعلية لطابق كامل، فطلبت إلى الأمين العام أن يسعى إلى تحقيق المزيد من أوجه الكفاءة في ذلك الصدد وأن يبلغ عنها في تقريره المقبل. ويذكر الأمين العام في تقريره أنه، مراعاةً لملاحظة الجمعية وطلبها المذكورين، تقرّر أن يكون الطابق ٧، الذي أُنجِزَت أعماله في تموز/يوليه ٢٠١٨، آخر طابق يُنجز جزء منه فقط في إطار المشروع، وأن تُعتبر جميع الطوابق التي أُنجِزَت بعد ذلك طوابق كاملة، ومن ثم فإن أوجه الكفاءة المتاحة تتحقق عبر الطوابق الكاملة (A/74/345، الفقرة ٢٤).

٥ - وفيما يتعلق بالجدول الزمني للمشروع، فقد أُنجِزَت منه ٨ مراحل (١٧ طابقاً) حتى آب/أغسطس ٢٠١٩ من المراحل الاثنتي عشرة المزمع تنفيذها إلى غاية عام ٢٠٢٠، فيما يجري تنفيذ المرحلة ٩ (طابقان)، ومن المقرر أن تُنجز المرحلة ١٠ (٣ طوابق) في الفترة المتبقية من عام ٢٠١٩ فيما من المزمع إنجاز المرحلة ١١ (طابقان) والمرحلة ١٢ (٣ طوابق) في عام ٢٠٢٠ (المرجع نفسه، الشكل الثالث والفقرة ٣٣). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه فيما يتعلق بالطوابق الثلاثة المزمع إنجازها في إطار المرحلة ١٠، انتهت أعمال التصميم والبرامج المتعلقة بالطابقين ٢٥ و ٢٦ في نهاية تشرين الأول/أكتوبر وأوائل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تبعاً، وبأن البرامج المتعلقة بالطابق ٣٥ ستبدأ في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

٦ - وفيما يتعلق بتاريخ إنجاز المشروع، تلاحظ اللجنة الاستشارية تأخيراً طفيفاً بين الجداول الزمنية المبينة في الشكل الثالث من التقرير المرحلي الرابع (A/74/345) والشكل الثاني من التقرير المرحلي الثالث (A/73/370). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن الأمانة العامة تعزم إتمام المشروع في مبنى الأمانة العامة وفقاً للإطار الزمني المبين في التقرير المرحلي الثاني، الذي أشار فيه الأمين العام إلى أن المشروع

(٢) مقابل ٢٦ طابقاً من المزمع إنجازها في إطار المشروع على النحو الوارد في التقرير المرحلي الثاني للأمين العام (A/72/379، الفقرة ٤٥). غير أنه فيما يتعلق بمجموع المساحة بالقدم المرتفع، يظل عدد الطوابق ٢٦ طابقاً لأن الطابقين ٧ و ١٢ طابقان جزئيان (A/73/370، الفقرة ٦ والشكل الثاني والملاحظة الواردة أسفل الشكل).

سيُنتج بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠٢٠. وقدم الأمين العام أيضاً في ذلك التقرير تكاليف تقديرية منقحة وجدولاً زمنياً مفصلاً لتنفيذ المشروع بالكامل (A/72/379، الفقرة ٣٧ والشكل).

٧ - وترد المعلومات المتعلقة بتطوير المشروع وتنفيذه، بما في ذلك التغييرات السابقة في نطاقه وتقديرات تكاليفه وجدوله الزمني، في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5 (Vol. I)، الفقرات ٥٥٩ إلى ٥٦٨). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بأن ترصد الإدارة وتدير عن كثب الأعمال المتبقية لكفالة إنجاز مشروع أماكن العمل المرنة بحلول عام ٢٠٢٠، في حدود التكلفة المقدرة (المرجع نفسه، الفقرة ٥٦٧).

القدرات الإضافية لمبنى الأمانة العامة وعقود الإيجار المقبلة في المقر

٨ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن المنظمة أنهت ثلاثة من عقود الإيجار في مبانٍ تجارية بالمقر على النحو التالي: إخلاء مبنى ديلي نيوز (نيسان/أبريل ٢٠١٧)، ومبنى مصرف اتحاد الأمم المتحدة الائتماني الفدرالي الكائن في لونغ آيلاند سيتي (نيسان/أبريل ٢٠١٨)، ومبنى إينوفشن (أيلول/سبتمبر ٢٠١٨). وقد بلغت الوفورات في تكاليف الاستئجار من الميزانية البرنامجية ذات الصلة ما قدره ١,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٧ و ١,٨ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وهي وفورات غطت جزئياً تكاليف المشروع لنفس الفترتين (A/73/370، الفقرة ٤٧ والجدول ٨). ورحبت الجمعية العامة، في الجزء السادس من قرارها ٢٧٩/٧٣، بأن تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرنة لأماكن العمل في نيويورك مكن من إنهاء عقود الإيجار الثلاثة، وبأن الأمين العام لا ينوي إنهاء عقود إيجار أخرى في عام ٢٠١٩.

٩ - ويشير الأمين العام إلى أن تنفيذ المشروع سيؤدي إلى إنشاء "طاقة استيعاب محددة"^(٣) إضافية قدرها ١ ٣٦٨ وظيفة بواقع ٩٩٤ وظيفة من الطوابق السبعة عشر المنجزة، ونحو ٣٧٤ وظيفة من الطوابق العشرة المتبقية المزمع إنجازها (انظر الفقرة ٥ أعلاه). ويشير كذلك إلى أن جزءاً من تلك الطاقة الإضافية البالغة ٣٧٤ وظيفة سيستخدم لاستيعاب مكتب التنسيق الإنمائي. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن القدرة الاستيعابية المحددة لطابق معين تستند إلى الاحتياجات من أماكن العمل الذي يحدده كل مكتب أو تحدده كل إدارة على حدة، التي يُراعى فيها عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة من جميع مصادر التمويل، وعند الاقتضاء، وظائف المتدربين الداخليين والخبراء الاستشاريين. وتستند أماكن العمل المخصصة للمكتب إلى نسبة الموظفين إلى المقاعد وقدرها ١,٢٥ مقابل ١ (أو ١٠ موظفين مقابل ٨ مكاتب)، زائداً مكتباً واحداً لكل موظف برتبة أمين عام مساعد ومد-٢ ومد-١.

١٠ - ويُشار كذلك في تقرير الأمين العام إلى أن الأمانة العامة ستجري تقييماً للكيفية التي يمكن بها الاستفادة من الفرص المستقبلية للحد من عقود الإيجار، أو مقدار الحيز المؤجر، من أجل الاستفادة بشكل أكبر من الطاقة الإضافية التي ستتاح بحلول نهاية المشروع (انظر A/74/345، الفقرة ٢٧). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن القدرة الإضافية التي تحققت من خلال المشروع، فيما يتعلق بعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، قد تُمكن الأمانة العامة من إخلاء الطابق ٥ من مبنى FF بانتهاء

(٣) طاقة الاستيعاب المحددة هي العدد الإجمالي للوظائف التي يمكن أن يخصص لها طابق ما. وفي ظل استخدام المقاعد غير المخصصة، تُراعى في طاقة الاستيعاب المحددة نسبة الموظفين إلى المقعد، وهي عادة ما تكون ١,٢٥ إلى ١ (للاطلاع على التعريفات، انظر A/74/345، الفقرة ٧).

كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، وبأن الأمانة العامة تأمل أن تتمكن من إخلاء الطابق ٤ من مبنى FF خلال عام ٢٠٢٠، وكلاهما مستأجران من الباطن من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعدد من السنوات. إلا أنه لا توجد أي فرص محددة لإنهاء عقود الإيجار متوخاة لعام ٢٠٢١، والفرصة التعاقدية المقبلة لتخفيض المساحات المؤجرة ستكون في عام ٢٠٢٣ (انظر الفقرة ١٤ أدناه).

١١ - وبعد مزيد من الاستيضاح، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن بمقدور الأمانة العامة، من خلال عمليات تعديل وإدماج مختلفة في استخدام أماكن العمل المرنة في الطوابق ١٣ و ١٤ و ٣٣ من مبنى الأمانة العامة، أن تحلي جزءاً من الطابق ١٣ من مبنى DC-2 والطابقين ٥ و ١٤ من مبنى DC-1، الذي سيُسند إلى ٢٠٨ من الموظفين الذين يعملون حالياً في الطابق ٥ (٨٠ موظفاً) والطابق ٤ (١٢٨ موظفاً) من مبنى FF. ومن المقرر أن تجري عملية نقل الموظفين من مبنى FF في منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ بالنسبة للموظفين العاملين في الطابق ٥ ومن المتوقع أن تجري خلال عام ٢٠٢٠ بالنسبة للموظفين العاملين في الطابق ٤. وأبلغت اللجنة كذلك بأن تكاليف الإيجار والمرافق العامة في الطابقين ٥ و ٤ من مبنى FF بلغت في عام ٢٠١٨ ما قدره ١٢٠ ٣٥٧ دولاراً و ٧٥٢ ١٣٥ دولاراً، تبعاً. وبناءً على نفقات الإيجار الفعلية، طلب الأمين العام إدراج مخصصات لتغطية تكاليف الإيجار ذات الصلة بذلك في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠. غير أن اللجنة أبلغت بأن انخفاض تكاليف الإيجار المستمد من إخلاء الطابقين ٤ و ٥ من مبنى FF سيُستخدم في معظمه لتعويض حالات تصاعد التكاليف التعاقدية في مبانٍ مستأجرة أخرى.

١٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لم يُدرج في تقريره معلومات عن عملية نقل الموظفين إلى ٢٠٨ المقرّر من مبنى FF إلى المبنىين DC-1 و DC-2، والإنهاء اللاحق لعقدي الاستئجار من الباطن لطابقين من مبنى FF من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وما يتعلق بذلك من الوفورات المستمدة من ذلك الإنهاء. ومع مراعاة موعد الانتقال من الطابق ٥ في مبنى FF المقرر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، توصي اللجنة الاستشارية بأن يُخفّض بناءً على ذلك مبلغ ٧٥٢ ١٣٥ دولاراً المخصص لاستئجار ذلك الطابق والمطلوب في إطار الباب الفرعي ٢٩ بء، إدارة الدعم العملي، في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ٢٠٢٠. وتأمل اللجنة، علاوةً على ذلك، أن تُقدّم إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير معلومات أوفى عن الجدول الزمني المفصّل للانتقال من الطابق ٤ في مبنى FF في عام ٢٠٢٠، والتخفيض المحتمل في تكاليف الإيجار الناجم عن ذلك الانتقال وما يتعلق بذلك من تأثير في حجم الموارد المقترحة للباب الفرعي ٢٩ بء في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠. وبالإضافة إلى ذلك، ترى اللجنة أن التقرير المقبل للأمين العام عن المشروع ينبغي أن يتضمن معلومات مفصّلة عن الوفورات في تكاليف الإيجار المستمدة من جميع مباني ومساحات الإيجار التي تم إخلاؤها، بما في ذلك مبنى FF (انظر A/74/345، المرفق الثالث).

١٣ - وعلاوةً على ذلك، وفيما يتعلق بحالات تصاعد التكاليف التعاقدية المذكورة في المباني المستأجرة الأخرى (انظر الفقرة ١١ أعلاه)، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام قد طلب بالفعل، في إطار الباب الفرعي ٢٩ بء من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، زيادة قدرها ٤٠٠ ٣٠١٩ دولاراً بناءً على العقود الحالية لاستئجار المباني وخدمات النظافة وعقود المرافق العامة وعقود أخرى تتعلق بالصيانة (A/74/6 (Sect. 29B)، الفقرة ٢٩ بء - ٧٦ (ج) (٣)). وتلاحظ اللجنة الاستشارية نقص المعلومات

والشفافية بشأن التخطيط لعقود الإيجار وتكاليفها، وتأمل في أن تقدّم معلومات وتوضيحات إضافية إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

خيارات التمويل الذاتي للمشروع

١٤ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الجزء السادس من قرارها ٢٧٩/٧٣ ألف، بحث خيارات التمويل الذاتي للمشروع والإبلاغ عنها في سياق تقريره المقبل إلى الجمعية لتنظر فيها. ويذكر الأمين العام أنه قام ببحث خيارات التمويل الذاتي للمشروع. غير أن تنفيذ المراحل المتبقية من المشروع، وإن كان من الممكن من الناحية التقنية إرجاؤه إلى أن تتوافر أموال الاستئجار غير المنفقة المعتمدة في إطار إحدى فترات الميزانية المقبلة^(٤) (انظر الفقرة ٨ أعلاه)، يُعتبر أمراً غير مستصوب للأسباب الواردة في الفقرة ٣٩ من تقريره (A/74/345). ومردّد ذلك، حسبما ذكره الأمين العام، إلى أن التواريخ المقبلة للخروج من عقود الإيجار هي آذار/مارس ٢٠٢٣، عندما ينتهي عقدا الإيجار الحاليان لمبنى DC-1 ومبنى DC-2، وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٧، عندما ينتهي عقدا الإيجار الحاليان لمبنى FF ومبنى ألبانو (انظر الفقرات ١٠ إلى ١٣ أعلاه). وتُعرض في الجدول ٤ من التقرير معلومات عن التكلفة مقارنة بين تكاليف المشروع وتكاليف الإيجار التي كان سيجري تكبّدها لو لم يُنفذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل. ووفقاً لما ذكره الأمين العام، فإن مجموع الوفورات في تكاليف الإيجار التي ستتحقق نتيجةً لإنهاء عقود إيجار المباني التجارية الثلاثة المذكورة من شأنها أن تكون قد غطت تكاليف المشروع بحلول الربع الثالث من عام ٢٠٢١.

ثالثاً - الدروس المستفادة وتقييم المشروع

استقصاءات آراء الموظفين والدروس المستفادة

١٥ - ترد المعلومات عن الدروس المستفادة وعن الاستقصاء لآراء شاغلي أماكن العمل المنجز في أيار/مايو ٢٠١٩ في الفرع الثالث من التقرير. ويشير الأمين العام إلى أن أحد العناصر الأساسية في مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل هو التواصل باستمرار مع المستعملين؛ وفي إطار عملية التقييم المتواصلة هذه يتواصل إنجاز استقصاءات لآراء الموظفين بعد عودتهم لشغل الطوابق المجدّدة لتصبح ذات أماكن عمل مرنة. وأنجز آخر استقصاء في أيار/مايو ٢٠١٩، حيث استقصى آراء شاغلي الطوابق ٩ و ١٠ و ١١ و ١٧ و ٣٠ في مبنى الأمانة العامة الذين انتقلوا إلى أماكن العمل في هذه الطوابق في الفترة بين شباط/فبراير وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. واستُخدم في الاستقصاء نفس مجموعة الوسائل المستخدمة في استقصاء عام ٢٠١٧ واستقصاء عام ٢٠١٨، حيث أُجري استقصاء عبر الإنترنت ومعاينة ميدانية للطوابق المعنية ومناقشات جماعية مركزة. وكما هو الحال في الاستقصاءات السابقة، كان من الصعب قياس الإنتاجية في حد ذاتها (انظر الفقرة ١٩ أدناه)، لكن استُخدم الرضا عن مكان العمل كمقياس بديل للإنتاجية، وقيست الدرجة الإجمالية لرضا الموظفين وفعالية أماكن العمل باستخدام مؤشر أداء أماكن العمل.

(٤) فيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، تمت تغطية تكاليف المشروع البالغة ٢٠٠ ٤٠١ ٢٥ دولار من خلال (أ) استخدام الوفورات في تكاليف الإيجار بمبلغ ٦٠٠ ٨١٤ ١٨ دولار؛ و(ب) اعتماد مبلغ قدره ٦٠٠ ٥٨٦ ٦ دولار (انظر A/73/635، الفقرة ١٦؛ وقرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٣ ألف، الجزء السادس، الفقرة ١٣).

١٦ - وبلغ معدل الردّ على الاستقصاء المنجز في أيار/مايو ٢٠١٩ بعد شغل الأماكن حوالي ٣٧ في المائة (ردّ ٢٠٠ موظف من ٥٣٩ موظفا وُجّه لهم الاستقصاء)، وشارك ما مجموعه ٣٥ فردا في المناقشات الجماعية المركزة. وتشير نتائج الاستقصاء، المبينة في الشكّلين الأول والثاني من التقرير، إلى ما يلي: (أ) متوسط الدرجة المسجل في استقصاء عام ٢٠١٩ وهو ٥٢ أعلى من المتوسط المسجل في دراسة الجدوى المنجزة في عام ٢٠١٤ وهو ٤٨، لكنه أقل من المتوسط المسجل في استقصاء عام ٢٠١٧ وهو ٥٤ والمتوسط المسجل في استقصاء عام ٢٠١٨ وهو ٥٧^(٥)؛ (ب) أعلى درجة حسب الإدارة كانت هي ٦٣، بينما كانت الدرجة الأدنى هي ٤٨. وترد في الجدول ١ من التقرير معلومات عن التوصيات المنبثقة عن استقصاء عام ٢٠١٩ وعن تدابير المتابعة المتخذة من قبل فريق المشروع. وتستخلص اللجنة الاستشارية من ذلك الجدول أن بعض التوصيات المنبثقة عن استقصاء عام ٢٠١٨ لا تزال قائمة، ومنها استمرار الحاجة إلى أن تبذل قيادات الإدارات المزيد من جهود التواصل من أجل توعية الموظفين وتوجيه المديرين إلى سبل إدارة العمل في بيئة لا تُخصّص فيها أماكن عمل.

١٧ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن استقصاءات آراء الموظفين الثلاثة التي أنجزت في الأعوام ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ تولّت إنجازها نفس الشركة الاستشارية التي قدمت المساعدة إلى فريق المشروع في مرحلة عملية التصميم، وبأنه سيجري إنجاز استقصاءين آخرين خلال الفترة الممتدة من الآن وحتى نهاية المشروع، حيث سيُجرى أحدهما في أوائل عام ٢٠٢٠ بينما سيُجرى الآخر بعد شغل آخر الطوابق المعاد تصميمها، علماً أن الاستقصاءات تنجز عادة بعد شغل الأماكن بفترة تتراوح من ستة إلى ثمانية أشهر وتشمل في كل مرة عدد طوابق يتراوح من ثلاثة إلى خمسة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن مجموع تكاليف الاستقصاءات الخمسة البالغ ٩٥ ٠٠٠ دولار، بمعدل ١٩ ٠٠٠ دولار لكل استقصاء، احتُسب في مجموع تكاليف المشروع. وتشير اللجنة إلى أنها أبلغت، عند استعراضها للتقرير المرحلي عن المشروع المقدم في ٢٠١٧، بأن رسوم خدمات التخطيط والتصميم الشاملة لمدة المشروع بأكمله تشمل من بين عناصر أخرى التصميم الداخلي للطوابق وأقلمتها مع الأغراض منها، وإنجاز الاستقصاءات بعد شغل الأماكن، وإجراء الدراسة التحليلية لاستخدام الحيز المكاني.

١٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية بقلق انخفاض متوسط الدرجة المسجل في استقصاء عام ٢٠١٩ مقارنة بما سُجّل في استقصاء عام ٢٠١٧ واستقصاء عام ٢٠١٨ (انظر الفقرة ١٦ أعلاه). وتشير اللجنة إلى أن مجلس مراجعي الحسابات كان قد أوصى، فيما يتعلق بالمسائل التي أثارها استقصاء عام ٢٠١٨، بأن تعمل الإدارة على تحقيق الفعالية العامة لمشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل عن طريق معالجة المسائل المشار إليها في التقييم الذي أنجزته الشركة الاستشارية بعد شغل الأماكن (انظر A/74/5 (Vol. I)، الفقرتين ٥٦٦ و ٥٦٧).

تقييم المشروع

١٩ - تذكّر اللجنة الاستشارية بأن أول مرة طلبت فيها الجمعية العامة من الأمين العام تقييم أثر المشروع التجريبي للاستخدام المرن لأماكن العمل في الإنتاجية بما يعكس مؤشرات موثوقة لقياس فائدته من الجانبين النوعي والكمي وعوامل أخرى لتحسين الإنتاجية ورفاه الموظفين بصفة عامة كانت في الدورة التاسعة والستين في عام ٢٠١٥ (القرار ٦٩/٢٧٤ ألف، الجزء السابع، الفقرة ٧)، ثم كررت الجمعية

(٥) مقارنة بالمتوسط المسجل في القطاعات الحكومية وهو ٦٠ (انظر A/74/5 (Vol. I)، الفقرة ٥٦٦ (أ)).

هذا الطلب في قرارين لاحقين، وطُلب في آخرهما أن يتولى مكتب الموارد البشرية إجراء التقييم (القرار ٢٧٢/٧١ ألف، الجزء السادس عشر، الفقرة ٥؛ والقرار ٢٦٢/٧٢ ألف، الجزء الحادي عشر، الفقرة ٥). لكن الأمين العام لم يُنجز ذلك التقييم رغم أن الجمعية طلبت منه ذلك تكراراً. ومن ثم، أوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية من الأمين العام أن يرتب لإجراء تقييم مستقل لمشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل، بما في ذلك أثره على الإنتاجية وعلى رفاه الموظفين، والدروس المستفادة منه، وأن يُدرج نتائج التقييم في تقريره المرحلي المقبل (A/73/635، الفقرة ٧). وقد أيدت الجمعية العامة هذه التوصية في الجزء السادس من قرارها ٢٧٩/٧٣ ألف.

٢٠ - وطُلب مبلغ ٣٧٨ ٠٠٠ دولار من أجل عام ٢٠٢٠ لإجراء تقييم مستقل لمشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل. ووفق الأمين العام، طُلبت تلك الموارد المالية من أجل عام ٢٠٢٠ لأن وقت مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية لا يسمح لهما بإجراء ذلك التقييم (A/74/345، الفقرات ١٧ إلى ١٩ و ٣٥ و ٣٧). ويرد في التقرير أن برنامج عمل المجلس، عندما دُعي لإجراء التقييم، كان مكتملاً تمهيداً لعقد دورته في تموز/يوليه ٢٠١٩، وأنه يرى أن من الأفضل أن يقيم المشروع خبراء في مجال الموارد البشرية. وشعبة التفتيش والتقييم التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية ردّت هي كذلك، عندما طُلب منها إجراء التقييم، بأنه لن يكون هناك وقت كاف لإجراء التقييم بحيث تدرج نتائجه في التقرير المرحلي الرابع، وذكرت الشعبة كذلك أنه من غير المحتمل أن يُمكن إجراء التقييم في إطار برنامجي العمل الحاليين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية لعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١. وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند استفسارها عن إمكانية العمل مع مجلس مراجعي الحسابات في السنوات التالية، بأن رأي المجلس في الموضوع يوحي بأنه من غير الأكيد أنه سيرد بالإيجاب إذا ما طلب منه ذلك في عام ٢٠٢٠. أما فيما يتعلق بمكتب خدمات الرقابة الداخلية، فهو لم يختَر هذا الموضوع ليُقيّمه في خطط عمله لعامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ القائمة على أساس المخاطر؛ لكن المكتب ذكر أنه سينظر في الموضوع في سياق تقييمه المقبل للمخاطر التي تنطوي عليها خطط العمل.

٢١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية بقلق أن تقييم المشروع التجريبي لم يُجر رغم أن الجمعية العامة طلبت تكراراً إنجازه منذ عام ٢٠١٥، وأن التقييم المستقل الذي طلبته الجمعية في قرارها ٢٧٩/٧٣ ألف لم يُجر هو كذلك (انظر الفقرة ١٩ أعلاه). وتلاحظ اللجنة أيضاً أن مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل، قد انتقل، منذ أن طلبت الجمعية العامة أول مرة إجراء تقييم له، من المرحلة التجريب إلى مرحلة التنفيذ التام، وأن الموعد المحدد لإتمامه هو الربع الثالث من عام ٢٠٢٠ (انظر الفقرة ٦ أعلاه). وإضافة إلى ذلك، أنجزت شركة استشارية ثلاثة استقصاءات سنوية بعد شغل الأماكن، وخلصت إلى أنه من الصعب قياس الإنتاجية خلال هذه الفترة (انظر الفقرة ١٥ أعلاه). وفي هذا السياق، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي السعي مرة أخرى إلى الطلب إلى كيان داخلي مستقل أن يجري التقييم المطلوب للمشروع. وإذ تأخذ اللجنة في الاعتبار أن المشروع سينتهي في عام ٢٠٢٠، لا يسعها أن تقتنع بضرورة التعاقد مع كيان استشاري خارجي لإجراء التقييم المطلوب للمشروع في هذه المرحلة النهائية منه، وتوصي من ثم بعدم الموافقة على الموارد المقترحة لتوفيرها لإجراء تقييم مستقل للمشروع والبالغة ٣٧٨ ٠٠٠ دولار.

رابعاً - ترتيبات العمل المرنة

٢٢ - كررت الجمعية العامة، في الجزء السادس من قرارها ٢٧٩/٧٣ ألف التأكيد على أن تكون ترتيبات العمل المرنة جزءاً لا يتجزأ من جميع استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، وطلبت إلى الأمين العام الإبلاغ عن تنفيذ ترتيبات العمل المرنة في تقريره المقبل. وأشارت الجمعية في القرار نفسه إلى الفقرة ١١ من الجزء الحادي عشر من قرارها ٢٦٢/٧٢ ألف وكررت طلبها من الأمين العام أن يحدّث نشرته المتعلقة بترتيبات العمل المرنة.

٢٣ - وأصدر الأمين العام نشرة جديدة بشأن ترتيبات العمل المرنة (ST/SGB/2019/3) في نيسان/أبريل ٢٠١٩، ثم تلاها إصدار تعميم إعلامي (ST/IC/2019/15) في حزيران/يونيه ٢٠١٩. ويقر الأمين العام في النشرة بأهمية تحقيق التوازن بين متطلبات العمل الملقة على عاتق الموظفين والحياة خارج المكتب والتحدي المتمثل في إيجاد سبل جديدة ومحسنة لإدارة الأفراد والوقت والحيز المكاني وأعباء العمل بفعالية. ومن التغييرات في سياسة ترتيبات العمل المرنة ما يلي: (أ) تمديد ترتيبات العمل عن بعد من موقع عمل بديل في مركز العمل الرسمي لمدة تصل إلى ثلاثة أيام في الأسبوع؛ (ب) العمل عن بعد خارج مركز العمل لفترة تصل إلى ستة أشهر؛ (ج) إتاحة خيارات إضافية، منها ساعات العمل المتداخلة، وجدول العمل المضغوط، وفترات الانقطاع المقرر عن العمل لمزاولة أنشطة تعلم خارجية؛ (د) تعزيز مساءلة الموظفين والمديرين عن طريق التزام الموظفين بجودة النواتج والمنجزات المستهدفة ومشاركة المديرين في تخطيط عمل فريقهم مسبقاً (انظر A/٧٤/٣٤٥، الفقرتين ٢٠ و ٢١).

٢٤ - وترد المبادئ التوجيهية لترتيبات العمل المرنة في الفرع ٢ من نشرة الأمين العام (ST/SGB/2019/3)، ومنها ما يلي: (أ) أن تكون ترتيبات العمل المرنة طوعية وأن ينظر إليها الموظفون والمديرون على حد السواء بإيجابية لكونها أداة مفيدة، وألا يُعتبر الحق فيها مكفولاً، وأن يراعى أنها قد لا تكون ممكنة في بعض الوظائف و/أو في فترات معينة؛ (ب) أن يحافظ الموظفون، عند استفادتهم من هذه الترتيبات، على مستويات إنتاجية وجودة مرضية على نحو ما يقرره مديروهم؛ (ج) ألا تتكبد المنظمة أي تكاليف إضافية نتيجة أي من الترتيبات.

٢٥ - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند استفسارها، أن ترتيبات العمل المرنة واستراتيجية الاستخدام المرن لأماكن العمل عنصران يكمل أحدهما الآخر لكن لا يتوقف أيهما على الآخر. ومشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل لم يأخذ في الاعتبار استعمال الموظفين ترتيبات العمل المرنة، لكنه أخذ في الاعتبار عوامل من قبيل عدد الوظائف الشاغرة ومدة الإجازات والعدد النموذجي للإجازات المرضية والموفدين في بعثات (انظر أيضاً الفقرة ٩ أعلاه). وفيما يتعلق بتطبيق التذليل دال من النظام الإداري للموظفين (ST/SGB/2018/1)، أبلغت اللجنة أن للموظف الحق في الحصول على تعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة بينما يضطلع بأنشطة في مكان يقتضيه أداء الواجبات الرسمية، بما في ذلك العمل من بعد من منزله أو مكان آخر متفق عليه. وتأمل اللجنة الاستشارية أن يُتقيد في تنفيذ ترتيبات العمل بالمواد ذات الصلة من النظامين الأساسيين والإداري للموظفين.

خامسا - تكاليف المشروع واحتياجاته من الموارد المتوقعة لعام ٢٠٢٠

مجموع تكاليف المشروع المقدرة

٢٦ - يرد في تقرير الأمين العام أن مجموع تكاليف المشروع المقدرة لم يطرأ عليه تغيير، فهو المبلغ نفسه المتوقع في التقرير المحلي الثاني المقدم في عام ٢٠١٧ وهو ٤٠٠ ٩٨١ ٥٤ دولار (A/72/379). ومن ذلك المجموع، تُكبّد مبلغ ٥٠٠ ٣٤٠ ٠٠٠ دولار أثناء الفترة ٢٠١٥-٢٠١٨، وتبلغ التكلفة المقدرة لإتمام برنامج المشروع في عام ٢٠١٩ ما قدره ٢٠٠ ٢٠٤ ١٣ دولار، وبذلك فإن المبلغ المتبقي لعام ٢٠٢٠ هو ٧٠٠ ٩٣١ ٧٠٠ دولار (A/74/345)، الفقرة ٢٩؛ انظر أيضا الفقرة ٢٩ أدناه). واستنادا إلى ذلك، لا تتوقع الأمانة العامة أي تغيير في تكاليف المشروع المقدرة. ويرد في الجدول ٣ من التقرير بيان لتكاليف المشروع عن كل سنة حسب النشاط.

٢٧ - وطلبت اللجنة الاستشارية موافقتها بمعلومات مستجدة عن تكاليف التشييد والأثاث المتعلقة بالطوابق المنجزة أعمالها حتى الآن (انظر الجدول أدناه). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول الوارد أدناه زيادة مجموع التكاليف المتعلقة بثمانية طوابق من الطوابق المبلغ عن تكاليفها في التقرير السابق ومجموعها ١٣ طابقا (A/73/635، الجدول ٢)، وتشمل الزيادة طوابق أنجزت أعمالها في عام ٢٠١٧، بينما يُلاحظ انخفاض في تكاليف طابق واحد فقط. وطلبت اللجنة تفسيرات لارتفاع تكاليف بعض الطوابق، ولكنها لم تجد المعلومات التي وُوفيت بها مقنعة تماما. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يقدم، في تقريره المقبل، معلومات وتفسيرات مفصلة بشأن التغيير الطارئ على تكاليف كل طابق منجز، بما في ذلك تبيان لحالات الزيادة في التكاليف بسبب أوامر التغيير، وحالات انخفاض التكاليف بما يعكس الخصم الممنوح من موزّد أثاث محطات العمل.

التكاليف الفعلية لكل طابق

(بدولارات الولايات المتحدة)

الطابق في الأمانة العامة	تاريخ الإنجاز	التشييد	أثاث محطات العمل	المجموع
١٨ ^(١)	حزيران/يونيه ٢٠١٦	٨٩٠ ٩٥٤,٠٣	٤٠٣ ١٢٥,٠٠	١ ٢٩٤ ٠٧٩,٠٣
١٩ ^(١)	حزيران/يونيه ٢٠١٦	١٠٤٢ ٠٥١,٥٠	٤١٩ ٥٨٠,٠٠	١ ٤٦١ ٦٣١,٥٠
١٣ ^(١)	حزيران/يونيه ٢٠١٦	٩٨٤ ٧٣٨,٦٧	٥٠٦ ٢٨٠,٠٠	١ ٤٩١ ٠١٨,٦٧
المجموع الفرعي لعام ٢٠١٦				
١٢ ^(١)	تموز/يوليه ٢٠١٧	٨٠٥ ٣٦٧,٠٠	٣٠٦ ١١٤,٩٠	١ ١١١ ٤٨١,٩٠
٢٠ ^(ب)	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧	٧٨٥ ٦٣٣,٠٠	٣٦٢ ٧٠٠,٥٩	١ ١٤٨ ٣٣٣,٥٩
٢١	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧	٨٣٣ ٧٨٦,٠٠	٤٣٦ ٦٨٨,١٨	١ ٢٧٠ ٤٧٤,١٨
١٤	شباط/فبراير ٢٠١٨	٨٠٩ ٧٩٥,٠٠	٣٦٨ ٩٢٦,٦٨	١ ١٧٨ ٧٢١,٦٨
٣٠	آذار/مارس ٢٠١٨	٨٢٠ ٩٧٨,٠٠	٤٠٤ ٦٩٩,٥٨	١ ٢٢٥ ٦٧٧,٥٨
٣١	نيسان/أبريل ٢٠١٨	٩٤٢ ٢٠١,٠٠	٤٣٥ ٢٠٧,٩٧	١ ٣٧٧ ٤٠٨,٩٧
المجموع الفرعي لعام ٢٠١٧				
١٧	أيار/مايو ٢٠١٨	٨٤٤ ٥٥٧,٠٠	٤٠٩ ٨٣١,٢٤	١ ٢٥٤ ٣٨٨,٢٤
		٤ ٩٩٧ ٧٦٠,٠٠	٢ ٣١٤ ٣٣٧,٩٠	٧ ٣١٢ ٠٩٧,٩٠

الطابق في الأمانة العامة	تاريخ الإنجاز	التشييد	أثاث محطات العمل	المجموع
٧(ب)	آب/أغسطس ٢٠١٨	٧٣٠ ٦٥٩,٠٠	٣٩٦ ١٨٩,٠٠	١ ١٢٦ ٨٤٨,٠٠
١١	تموز/يوليه ٢٠١٨	٧٧٧ ٣٧١,٠٠	٣٨٧ ١٤٤,٠٤	١ ١٦٤ ٥١٥,٠٤
١٠	آب/أغسطس ٢٠١٨	٨٠٥ ٢٠٧,٠٠	٣٩٦ ٩٨٦,٢٦	١ ٢٠٢ ١٩٣,٢٦
٩	أيلول/سبتمبر ٢٠١٨	٧٩٢ ٠١٠,٠٠	٣٧٠ ٥٨٢,٠٠	١ ١٦٢ ٥٩٢,٠٠
المجموع الفرعي لعام ٢٠١٨				
		٣ ٩٤٩ ٨٠٤,٠٠	١ ٩٦٠ ٧٣٢,٥٤	٥ ٩١٠ ٥٣٦,٥٤
٣٣	نيسان/أبريل ٢٠١٩	٩٠٠ ٢٢٤,٠٠	٤٣٩ ١٠٩,٠٤	١ ٣٣٩ ٣٣٣,٠٤
٢٤	تموز/يوليه ٢٠١٩	٩١٣ ٩١٢,٠٠	٣٣٣ ١٧١,٤٨	١ ٢٤٧ ٠٨٣,٤٨
٣٤	آب/أغسطس ٢٠١٩	٨١٦ ٥٨٢,٠٠	٣٤٧ ٧٥١,٠٠	١ ١٦٤ ٣٣٣,٠٠
٢٢	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩	٨١٦ ٥٨٢,٠٠	٣٤٧ ٧٥١,٠٠	١ ١٦٤ ٣٣٣,٠٠
٢٣	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩	٩٦٢ ٦٢٥,٠٠	٣٥٢ ٥٥٥,٩٥	١ ٣١٥ ١٨٠,٩٥
المجموع الفرعي لعام ٢٠١٩				
		٤ ٤٠٩ ٩٢٥,٠٠	١ ٨٢٠ ٣٣٨,٤٧	٦ ٢٣٠ ٢٦٣,٤٧

ملاحظة: عُدل الجدول ليعكس أوامر التغيير التي وقعت بعد تموز/يوليه ٢٠١٨ والنفقات الفعلية المحسوب فيها الخصم الممنوح من موزد أثاث محطات العمل.

(أ) استعملت لإنجاز أعمال التشييد في هذه الطوابق عقود قائمة تُستعمل عند الطلب.

(ب) جزء من الطابق.

٢٨ - وإضافة إلى ذلك، ترد في المرفق الثاني من التقرير معلومات عن تكاليف الوحدات من السلع والخدمات المقتناة عن طريق عقود التشييد وأثاث محطات العمل، على نحو ما طلبت اللجنة الاستشارية في تقريرها السابق (A/73/635، الفقرة ١٤). وتكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن رأيها بضرورة أن تستمر التقارير المقبلة للأمين العام في إدراج تكاليف الوحدات من السلع والخدمات المشتراة في إطار فئتي التشييد وأثاث محطات العمل (المراجع السابق نفسه).

الاحتياجات من الموارد للأنشطة المتبقية من المشروع لعام ٢٠٢٠ والتمويل المقترح لها

٢٩ - يقدر مجموع تكاليف الأنشطة المتبقية من المشروع بمبلغ ٧٠٠ ٩٣١ دولار، وهو يتألف من: خدمات التخطيط والتصميم (١١٦ ٦٠٠ دولار)، وإعادة تشكيل مبنى الأمانة العامة (٢٠٠ ٢٨١ دولار)، وفريق المشروع (٥٣٣ ٩٠٠ دولار). وسيستمر فريق إدارة المشروع، المؤلف من مدير مشروع (ف-٥) ومدير تصميم وتشبيد (ف-٤) ومساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، في الإشراف على المشروع إلى حين اكتماله، وسيتولى الإشراف على عملية إغلاقه. وترد معلومات مفصلة في هذا الصدد في الفقرات من ٣٢ إلى ٣٤ من هذا التقرير. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على استمرار وظائف فريق إدارة المشروع في عام ٢٠٢٠.

٣٠ - ويشير الأمين العام إلى أنه يلزم اعتماد مبلغ قدره ٧٠٠ ٩٣١ دولار لاحتياجات تمويل المراحل المقبلة من عمل المشروع في عام ٢٠٢٠ بما أنه لن تكون هناك وفورات في الإيجارات في فترة

عام ٢٠٢٠^(٦) (انظر الفقرتين ٨ و ١٤ أعلاه). وإذا احتسبنا إضافة إلى ذلك التكلفة المقدرة لإنجاز التقييم المستقل للمشروع وهي ٣٧٨ ٠٠٠ دولار (انظر الفقرتين ٢٠ و ٢١ أعلاه)، فإن مجموع الاحتياجات من التمويل لأنشطة المشروع المتبقية في عام ٢٠٢٠ هو ٨ ٣٠٩ ٧٠٠ دولار (A/74/345، الفقرة ٣٧).

سادسا - خاتمة

٣١ - ترد في الفقرة ٤٣ من التقرير معلومات عن الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها. ورهنا بالتوصيات الواردة في الفقرات ١٢ و ٢١ و ٢٩ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن تعتمد الجمعية العامة الاحتياجات من الموارد لمشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل لعام ٢٠٢٠.

(٦) أورد الأمين العام في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ قائمة اقتراحات إضافية سيكون لها أثر في مستوى الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، بما في ذلك مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل (A/74/6 (Introduction)، الفقرة ٧٧ (د)).